

Distr.
GENERAL

A/RES/49/154
7 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة
[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/49/605)]

١٥٤/٤٩ - السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٥/٣٢ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ١٧/٣٦ المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، اللذين اعتمدت بموجبهما المبادئ التوجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب، وقرارها ١٤/٤٠ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥، المعنون "السنة الدولية للشباب: المشاركة والتنمية والسلام"، وقرارها ١٠٣/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي قررت فيه تكريس جلسة عامة في دورتها الخمسين لمسائل الشباب،

وإذ تلاحظ أن عام ١٩٩٥ سيوافق الذكرى السنوية الخمسين لميثاق الأمم المتحدة والذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب،

وإذ تدرك أنه ينبغي، تنفيذاً للمبادئ التوجيهية، إيلاء الأولوية لتمتع الشباب بحقوق الانسان، بما في ذلك الحق في التعليم وفي العمل، وإيجاد حلول للمشاكل الملحة الأخرى التي يواجهها الشباب في العالم في الوقت الراهن، مثل الجوع، وتدهور البيئة، وإساءة استعمال المخدرات، والإعاقة، والمرض، بما في ذلك متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)،

وإذ تشير إلى اتفاقية حقوق الطفل^(١)، التي بدأ نفاذها في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الانسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٢)، وإعلان

(١) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائهُ وخطّة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائهُ في التسعينات، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٣).

وإذ تحيط علماً بانعقاد محفل منظومة الأمم المتحدة للشباب في فيينا في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ١٩٩١، وإذ تؤكد أهمية دور المنظمات غير الحكومية المكرسة للمسائل المتعلقة بالشباب في الإسهام في سياسات الأمم المتحدة في ميدان الشباب، وإذ ترحب بازدياد أنشطة برنامج توظيف الشباب "الأمل ٨٧" وتعاونته الوثيق مع الأمم المتحدة في توفير فرص العمل للشباب، وبخاصة في البلدان النامية.

١ - تشجع جميع الدول، وجميع هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، وبخاصة منظمات الشباب، على أن تواصل بذل كل الجهود الممكنة من أجل تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٤)؛

٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء تمكين الشباب من الحصول على تثقيف شامل، بما في ذلك التثقيف المتعلق بمسائل حقوق الإنسان والمسائل البيئية والقضايا المشتركة بين الثقافات بغية تعزيز التفاهم والتسامح؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ومنظمات الشباب، بتقييم برامج الشباب التي وضعت في سياق متابعة السنة الدولية للشباب، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، بغية كفاءة التنفيذ الفعال لبرنامج عمل عالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(٥)؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء التي لم تعد بعد سياسة وطنية بشأن الشباب، تقوم على تقييم تحليلي وطني لحالة الشباب واحتياجاتهم، على أن تفعل ذلك؛

٥ - تطلب مرة أخرى إلى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية أن تنفذ على نحو كامل المبادئ التوجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ١٣٥/٢٢ و ١٧/٣٦، وأن تبادر على وجه الخصوص، وفقا لهذين القرارين، إلى تيسير أنشطة آليات الشباب التي أنشأها الشباب ومنظمات الشباب؛

(٣) A/45/625، المرفق.

(٤) انظر A/40/256، المرفق.

(٥) انظر E/CN.5/1993/10 و E/CN.5/1993/L.11، المرفق.

٦ - تطلب إلى اللجان الإقليمية، التي لم تقم بعد، مع المنظمات الإقليمية للشباب وخدمة الشباب، باستكمال الاستعراض الشامل لما أحرز من تقدم وما صودف من عقبات في المناطق الإقليمية منذ عام ١٩٨٥، واقتراح مشاريع لبرامج عمل إقليمية للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، أن تفعل ذلك؛

٧ - تدعو مرة أخرى الدول الأعضاء إلى أن تجعل ضمن وفودها الوطنية إلى الجمعية العامة واجتماعات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ممثلين للشباب، كلما أمكن ذلك، مع التركيز بوجه خاص على الدورة الخمسين للجمعية العامة، احتفاء بالذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب، مما يعزز ويقوي سبل الاتصال من خلال مناقشة القضايا المتصلة بالشباب، بغية إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه الشباب في العالم المعاصر؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن الحاجة إلى برامج محددة تستهدف التشجيع على الانتظام في المدارس بواسطة وسائل متنوعة، وبخاصة تقديم الدروس مجاناً، وتوفير الغذاء مجاناً في المدارس حيثما يكون ذلك ملائماً، وذلك بالتنسيق الوثيق مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، واضعاً في اعتباره الأهمية الأساسية لزيادة معدلات إمام الشباب بالقراءة والكتابة، على النحو المبين في مشروع برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛

٩ - تقرر أن تنظر في مسألة السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية" في دورتها الثانية والخمسين استناداً إلى تقرير يقدمه الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٤

٢٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤